إجراءات استخراج الطالب بدل فاقد للكارنيه

- يحضر الطالب محضر من قسم الشرطة معتمد ومختوم بختم النسر يفيد بفقدان الكارنية الخاص به.
 - تستلم مسئولة الفرقة المحضر وتقدم للطالب نموذج فقدان كارنية لكي يملأ بياناته به.
 - يدفع الطالب مبلغ ١٠ جنيهات قيمة طباعة الكارنية مرة أخرى.
- يتم اعتماد نموذج فقدان الكارنية من مسئولة الفرقة ورئيس القسم و ومدير عام الكلية ويختم بختم النسر.
- تقوم مسئولة الفرقة بتسليم مندوب الاتصال ، نموذج فقدان الكارنية مصمم من قبل مركز تقنية تقنية الاتصالات والمعلومات بجامعة المنصورة ومبلغ (١٠) جنيهات ، لكى يسلمهم بمركز تقنية الاتصالات والمعلومات، لكي يقوموا بطباعة الكارنية مرة اخرى.
 - تقوم مسئولة الفرقة باستلام كارنية بدل الفاقد من مندوب الاتصال وتسلمه للطالب.
 - يتم وضع محضر فقدان الكارنيه في ملف الطالب.